

**قانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٤****باستمرار العمل بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٤****بتفويض رئيس الجمهورية في إصدار قرارات لها قوة القانون****في مجال الإنتاج الحربى****باسم الشعب****رئيس الجمهورية****قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :****( المادة الاولى )**

يستمر العمل بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٤ بشأن تفويض رئيس الجمهورية في إصدار قرارات لها قوة القانون في مجال الإنتاج الحربى وذلك لمدة ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ انتهاء مدة التفويض المنصوص عليها في القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠١ باستمرار العمل بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٤ المشار إليه .

**( المادة الثانية )****ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .****يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .****صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ صفر سنة ١٤٢٥ هـ****( الموافق ٤ أبريل سنة ٢٠٠٤ م ) .****حسنى مبارك**